E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2003/L.38
8 August 2003

ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون

البند ٤ من جدول الأعمال

# الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

**السـيد بينغوا، السيد تشين شيكيو، السيد ديكو، السيد دوس سانتوس ألفيس، السـيد غيسـة، السـيدة كوفـا، السـيدة موتوك، السيدة أوكونور، السيدة راكوتوريسـووا، السـيد رودريغـيس – كوادروس، السيد عبد الستّار، السيد فايسبروت، السيد يوكوتا، السيدة زرّوقي**

## مشروع قرار

## ٢٠٠٣/... تنفيذ القواعد والمعايير القائمة في مجال حقوق الإنسان في سياق مكافحة الفقر المدقع

*إن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،*

*إذ تشير* إلى أن العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان يسلّمان، وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بأن المثل الأعلى للإنسان الحر المتحرر من الخوف والفاقة لا يمكن أن يتحقق إلا إذا هُيئت الظروف التي تمكّن كل شخص من التمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك بحقوقه المدنية والسياسية،

*وإذ تشـير* بصفة خاصة إلى أن المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على أن يكون لكل شخص حق في مستوى معيشي يكفي لضمان الصحة والرفاهية لـه ولأسرته، بما في ذلك الغذاء والملبس والمسكن

والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية، وبأن يكون له الحق في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمُّل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تُفقده أسباب عيشه،

*وإذ تشير* إلى أن الجمعية العامة أكّدت من جديد، في قرارها ٥٧/٢١١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ ما يلي: (أ) أن الفقر المدقع والتهميش في المجتمع إنما يشكلان انتهاكاً لكرامة الإنسان وأنه من الضروري كذلك اتخاذ إجراءات وطنية ودولية للقضاء عليهما؛ (ب) أن من الجوهري أن تعزز الدول مشاركة أشد الناس فقراً في عملية صنع القرار في المجتمعات التي يعيشون فيها؛ (ج) أن من الضروري الاستمرار في منح الصلات القائمة بين حقوق الإنسان والفقر المدقع الاهتمام المناسب،

*وإذ تشير* إلى أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، اللذين أعيد تأكيدهما خلال الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة المعقودة في جنيف في حزيران/يونيه ٢٠٠٠ بشأن متابعة مؤتمر القمة العالمي، واللذين يوفران الإطار الموضوعي لاستئصال شأفة الفقر من خلال تحديد الأهداف ووضع الخطط وتنفيذ البرامج،

*وإذ تضع في اعتبارها* أن لجنة حقوق الإنسان قد طلبت إليها أيضاً، في قرارها ٢٠٠١/٣١ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠١، أن تنظر في الحاجة إلى القيام، استناداً إلى مختلف النصوص الدولية ذات الصلة، وإلى العمل الجاري في محافل أخرى، وإلى استنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية للخبراء بشأن حقوق الإنسان والفقر المدقع التي نُظِّمت وفقاً لقرار اللجنة ٢٠٠٠/١٢ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، وإلى أية إسهامات أخرى ذات صلة بالموضوع، ولا سيما تلك الواردة من الحكومات، بوضع مبادئ توجيهية بشأن تنفيذ القواعد والمعايير القائمة فيما يتعلق بحقوق الإنسان في سياق مكافحة الفقر المدقع، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى اللجنة في دورتها التاسعة والخمسين،

*وإذ تشير مع الارتياح أيضاً* إلى القرار ٢٠٠٣/٢٤ المؤرخ ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ الذي أعربت فيه اللجنة عن بالغ قلقها من أن الفقر المدقع لا يزال منتشراً في جميع بلدان العالم، أياً كانت حالتها الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، والذي أكّدت فيه من جديد أيضاً أن الفقر المدقع والإقصاء الاجتماعي يشكلان انتهاكاً لكرامة الإنسان، وأنه من الضروري أن تشجع الدول على مشاركة أفقر الناس في عملية اتخاذ القرارات في المجتمعات التي يعيشون فيها، وفي إعمال حقوق الإنسان،

*وإذ تدرك* أن اللجنة تشجع، في قرارها ٢٠٠٣/٢٤ الفريق العامل المخصص التابع للجنة الفرعية والمكلف بإعداد دراسة تسهم في صياغة إعلان دولي بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان، على اتباع نهج خاص بحقوق الإنسان والفقر المدقع يقوم على عالمية جميع حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة وترابطها وتشابكها،

*وإذ تشير* إلى قراريها ١٥/١٩٩٩ بشأن المرأة والحق في التنمية، و٢٣/١٩٩٦ بشأن حقوق الإنسان والفقر المدقع، وكذلك إلى قرارها ٢٢/١٩٩٦ ومقررها ١٠٥/١٩٩٨ بشأن الحق في التنمية، ومتابعة القرار ٢٢/١٩٩٦ والمقرر ١٠٥/١٩٩٨، كما وردت في القرار ٩/١٩٩٩،

*وإذ تضع في اعتبارها* تعريف الفقر المدقع الوارد في التقرير النهائي عن حقوق الإنسان والفقر المدقع، الذي قدمه المقرر الخاص السيد ليياندرو ديسبوي (E/CN.4/Sub.2/1996/13، المرفق الثالث)، والذي يُبرز في نفس الوقت التقارب والتباعد القائمين بين حالات الفقر والفقر المدقع، علماً بأن هاتين الحالتين تظهران وكأنهما راجعتان إلى ظواهر متماثلة وإن اختلفت أساساً من حيث العدد والحجم والمدة،

*وإذ تحيط علماً* بتقارير الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، السيدة آن ماري ليزين (E/CN.4/1999/48 وE/CN.4/2000/52 وE/CN.4/2001/54 وCorr.1 وE/CN.4/2002/55 وE/CN.4/2003/52)، ولا سيما اقتراحاته الرامية إلى إشراك الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع والأشخاص العاملين إلى جانبهم في سياسات التنفيذ، وبتوصيته الداعية إلى عقد اجتماعات مائدة مستديرة سنوية تجمع بين كافة الجهات الفاعلة المعنية،

*وإذ تشير* إلى تقرير الأمين العام (E/CN.4/Sub.2/2000/14 وAdd.1) بشأن تعزيز الحق في التنمية في سياق عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، المقدم وفقاً لقرار اللجنة الفرعية ٩/١٩٩٩،

*وإذ تلاحظ* باهتمام قيام مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بوضع مشروع مبادئ توجيهية بشأن استراتيجيات مكافحة الفقر من منظور حقوق الإنسان،

*وإذ تضع في اعتبارها* أهمية البرامج الدولية لمكافحة الفقر وإطار منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وبرنامج العمل الجديد لمكافحة الفقر، الذي حدده صندوق النقد الدولي وغيره من الوكالات الدولية، ومشاريع وسياسات البنك الدولي والهيئات المالية الدولية الأخرى، وغير ذلك من الإعلانات والبرامج الدولية ذات الصلة،

*وإذ تضع في اعتبارها أيضاً* أن مكافحة الفقر تمثل هدفاً من الأهداف الإنمائية الدولية المتفق عليها، وأن من المهم إدراج هذه المسألة في صلب المناقشات التي ستجري في المحفل الاجتماعي للجنة الفرعية،

*وإذ تدرك* الحاجة إلى تطبيق القواعد والمعايير القائمة في مجال حقوق الإنسان في سياق مكافحة الفقر المدقع،

١- *تؤكد من جديد* أن وجود وانتشار الفقر المدقع على نطاق واسع يعوقا التمتع بحقوق الإنسان تمتعاً كاملاً وفعالاً وقد يشكلان في بعض الحالات تهديداً للحق في الحياة، وأن العمل الفوري على تخفيف حدة هذه الظاهرة واستئصال شأفتها في نهاية المطاف يجب أن يظلا أولوية عالية بالنسبة للمجتمع الدولي؛

٢- *تشدد مرة أخرى* على أن الفقر المدقع هو مسألة رئيسية يجب أن تتصدى لها الحكومات ومنظمات المجتمع المدني وأجهزة ووكالات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما منها المؤسسات المالية والتجارية الدولية، وتؤكد من جديد في هذا السياق أن الالتزام السياسي هو شرط أساسي لاستئصال شأفة الفقر؛

٣- *ترجو من* السيدة يوليا أنتوانيلا موتوك والسيد إيمانويل ديكو والسيد يوزو يوكوتا والسيد الحاج غيسة والسيد خوسيه بينغوا، بصفة السيد بينغوا منسقاً، القيام - دون أن تترتب على ذلك أية آثار مالية - بإعداد ورقة عمل مشتركة على ثلاث مراحل تتكون من: تقرير أولي يقدم إلى اللجنة الفرعية في دورتها السادسة والخمسين، وتقرير نهائي يقدم إليها في دورتها السابعة والخمسين، بشأن الحاجة إلى القيام، استناداً إلى مختلف الصكوك الدولية ذات الصلة، وإلى العمل الجاري في محافل أخرى، وإلى استنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية للخبراء بشأن حقوق الإنسان والفقر المدقع، وإلى أية إسهامات أخرى ذات صلة بالموضوع، ولا سيما تلك الواردة من الحكومات، بوضع مبادئ توجيهية بشأن تنفيذ القواعد والمعايير القائمة فيما يتعلق بحقوق الإنسان في سياق مكافحة الفقر المدقع؛

٤- *ترجو* من واضعي المبادئ التوجيهية أن يضعوا نصب أعينهم إعداد صك محدد لا يتداخل مع المعاهدات القائمة مثل الاتفاقية الخاصة بالرق والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها؛

٥- *ترجو أيضا* من واضعي المبادئ التوجيهية أن يعالجوا الفقر المدقع على وجه التحديد، وفقاً للولاية التي أناطتهم بها اللجنة في قراريها ٢٠٠١/٣١ و٢٠٠٣/٢٤، باعتباره انتهاكاً لكرامة الإنسان ولكافة حقوقه، المدنية منها والسياسية وكذلك الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٦- *توافق* على المبادئ الأساسية للإطار المفاهيمي، الواردة في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2003/17، وبشكل خاص التحليل الذي يؤكد أن النهج الذي يستند إلى حقوق الإنسان يُرغم المسؤولين السياسيين على التركيز على أضعف الناس وأكثرهم حرماناً، الذين كثيراً ما يُستبعدون من أوجه التقدم العام المحرز في المجتمع؛

٧- *تطلب إلى* الحكومات أن تتعاون في هذه الدراسة من خلال تقديم المعلومات وتوفير الموارد وتوجيه الدعوات إلى الخبراء لزيارة بلدانها لدراسة البرامج والخبرات المتعلقة بالقضاء على الفقر؛

٨- *ترجو* من واضعي المبادئ التوجيهية المذكورة أن ينظروا، على وجه التحديد، في حالات الفقر في مختلف أنحاء العالم، على ضوء الأحكام القضائية الدولية والمعاهدات والعهود وغير ذلك من الصكوك ذات

الصـــلة، بهدف وضع حد للفقر المدقع والاستبعاد الاجتماعي، كما ترجو منهم النظر في سياسات البنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي وغيرها من الهيئات الدولية لغرض مكافحة الفقر؛

٩- *ترجو أيضاً* من واضعي المبادئ التوجيهية أن يقدموا استنتاجات وتوصيات بغية الإسهام في العمل المتعلق بوضع مشروع إعلان بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان وفي غير ذلك من المبادرات الدولية والإقليمية؛

١٠- *تشـــجع* واضـــعي المبادئ التوجيهية على توخي نهج عملي تجاه الفقر المدقع، يقوم على مبدإ قابلية التقاضـــي في مجـــال الحقـــوق، وعلى ضرورة تحديد التزامات وأهداف واضحة للدول تنيط كافة البلدان بمسؤوليات مشتركة في مجال مكافحة الفقر المدقع في العالم؛

١١- *ترجو* من واضعي المبادئ التوجيهية التشجيع على معالجة الفقر المدقع بطريقة تعزز روابط التضامن وآليات الاندماج في المجتمع بما يمنح أشد الأشخاص فقراً إمكانية التمتع بكامل حقوقهم ويكفل احترام كرامتهم؛

١٢- *تشجع* على القيام، بمشاركة الجهات الفاعلة والسكان المعنيين، بوضع مجموعة مؤشرات وجيهة تؤشر لحالات الفقر المدقع والاحتياجات والتطورات ذات الصلة؛

١٣- *تدعـــو* المـــنظمات غـــير الحكومية إلى المشاركة في هذه الدراسة مسهمة بخبراتها ومعارفها العملية وبدعمها للفريق العامل المخصص التابع للجنة الفرعية؛

١٤- *تدعو* الأمانة إلى تقديم المساعدة في إعداد الدراسة والحلقات الدراسية والأنشطة الأخرى المقترحة في برنامج العمل؛

١٥- *تطلـــب* إلى الحكومات أن تقدم بيانات، بما في ذلك معلومات إحصائية ومعلومات فيما يتصل بالتدابير القانونية أو الاقتصادية أو غير ذلك من التدابير التي اتخذتها للتصدي لمسألة الفقر؛

١٦- *ترجو* من الهيئات المتخصصة الإقليمية في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا، ومن الوكالات الدولـــية مـــثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وغيرها، أن تتعاون وأن تقدم معلومات لأغراض إعداد الدراسة.

- - - - -